

81- (3393-0493) كتاب مناقب الأنصار من شرح صحيح

البخاري

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين نحمده عز وجل. ونثني عليه الخير كله نشكره ولا نكفره بل نؤمن به ونتوكل عليه ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام البخاري في - 00:00:00 كتابه الصحيح باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه نعم اي ما حكم اقامته بمكة بعد قضاء نسكه؟ وذلك لانه هاجرا من مكة والاصل ان انه لا يعود اليها. ولكن رخص للمهاجر منها اذا ادى النسك ان يبقى - 00:00:30

ثلاثة ايام بعد ادائه للنسك. نعم. وما زاد على ذلك فلم يرخص له في ذلك انه ترك هذا البلد الحرام تركه لله عز وجل وهاجر الى المدينة وذلك فقبل فتح مكة عندما كانت الهجرة واجبة - 00:01:00

ثم بعد ان فتحت مكة انتهت هذه الهجرة وبقي الهجرة من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام وهذه باقية الى قيام الساعة وهذا كله في الهجرة الحسية. واما المعنوية فهي هجران الذنوب كما ثبت في الحديث - 00:01:26

الصحيح المهاجر من هجر ما نهى الله عنه والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. نعم قال حدثنا ابراهيم بن حمزة وهو ابن محمد ابن حمزة ابن مصعب ابن عبد الله ابن الزبير - 00:01:51

القرشي الاسدي الزبيدي. وهو صدوق جيد الحديث. وتوفي سنة ثلاثين قال حدثنا حاتم وهو ابن اسماعيل المدني واصله من الكوفة وحاتم في عام ستة او سبعة وثمانين ومئة تقدم ان حديثه على ثلاثة اقسام - 00:02:21

تحدث بهم من كتابه فهذا اصح حديثه ثم ما حدث به ولا يكون شيخه آآ جعفر بن محمد ابن علي ابن ابي طالب جاء بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب. نعم المعروف بجعفر الصادق لانه قد تكون لما - 00:02:54

لعل الاستاذ حازم ينتبه لانه قد تكلم بعض الشيء في روايته عن جعفر الصادق نعم القسم الثالث هو ما كان عن جعفر الصادق والاصل فيه الاستقامة حتى يتبين خلاف ذلك وقد - 00:03:19

خرج له مسلم الحديث حديث جابر الطويل من حد نعم خرجه مسلم من طريقه عن جعفر بن محمد عن ابيه نعم وجاء طبعا من طرق اخرى لكن السياق الطويل انما هو طريق اسماعيل طريق حاتم ابن - 00:03:40

عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال عن عبدالرحمن بن حميد بن عبد الرحمن القرشي الزهري وهو ثقة توفي عام سبعة وثلاثين ومئة وهو المدني قال سمعت عمر ابن عبد العزيز وهو ابن مروان ابن الحكم ابن ابي العاصي القرشي الاموي - 00:04:01

نعم وهو خامس الخلفاء الراشدين كما قال بعض اهل العلم يعني كسفيان الصوي وغيره وقد ذكر ذلك ابو داود في كتابه السنن واعوم توفي عام واحد ومئة وقد تولى الخلافة سنتين ونصف - 00:04:28

نعم وعمره اربعين سنة عندما توفي وسمي او الحق بالخلفاء الراشدين لان خلافته كانت على منهاج النبوة. والعلم عند الله عز وجل سمعت عمر بن عبدالعزيز يسأل السائب ابن اخت النمر. والسائب هو بن يزيد الكندي - 00:04:51

وهو صحابي صغير حج به وعمره سبع سنوات حج به حجة الوداع مع الرسول صلى الله عليه وسلم حج به والده نعم وهو اخر الصحابة وفاة بالمدينة. نعم توفي عام اثنين وتسعين - 00:05:17

واحد وتسعين. قال ما سمعت يقول له عمر ما سمعت في سكنى مكة يعني للمهاجر قال سمعت العلاء ابن الحضرمي وهو ابن عبد الله

بن عماد الحضرمي وقد حالف بني امية وهو من المهاجرين توفي سنة اربعتاش في خلافة عمر. وقيل غير ذلك - [00:05:39](#)
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث للمهاجر بعد الصدم بعد ان يعود من منى الى منى له ثلاثة ايام يقيم بها بمكة ثم يخرج منها نعم قال ابن حجر وغيره ان في هذا دليل على ان اقامة الشخص ثلاثة ايام - [00:06:10](#)

في غير بلده لا يغير حكمه بكونه مسافر نعم فاقامة ثلاثة ايام لا تخرج عن حد السفر وقد اختلف كما هو معلوم نعم الى كم يحق للمسافر ان يقصر وان يجمع يترخص برخص السفر - [00:06:39](#)

من اهل العلم قالوا اذا نوى اكثر من اربعة ايام حتى عند بعض اهل العلم حدوها بواحد وعشرين فاكثروا يعني اربعة ايام عشرين اذا جلس زيادة على صلاة وقت صلاة يعني يعتبرون - [00:07:06](#)

فبالتالي او يخرج عن حكم السفر فبالتالي لا يجوز ان يترخص برخص السفر نعم والاقرب انه يعني ما دام هو لم ينوي اقامة ولم يجمع اقامة وهي ايام يسيرة سواء كانت اربعة او اكثر فهذا يعني لا يخرج عن حد السفر - [00:07:26](#)
نعم قال نعم طبعا هذا يعني بعض اهل العلم قال خدا خاص بمكة جرين وبعض اهل العلم قال اي بلد خرج منها لله عز وجل وتركها لله فانه لا يعود اليها الا - [00:07:53](#)

يعني اذا كان اياما يسيرة ثلاثة ايام فما دون قال باب التاريخ من اين ارخوا التاريخ؟ نعم كانوا فيما سبق يعوقون بالحوادث ولا يؤوون يعني بالاشهر والايام. حادثة الفيل نعم. يوم بعث وما شابه - [00:08:13](#)

ذلك نعم ولا يؤرخون بالايام والاشهر فذكر ان ابا موسى الاشعري كتب لعمر انه تأتينا منك وسائل ليست ليس فيها تاريخ يعني فما ندري اذا كنت قد امرت بشيء نعم - [00:08:44](#)

او تطلب شيئا او كذا ما ندري يعني هل هذا هل انت يعني متى حصل هذا وهل انت باقي على هذا وقد يأتي شيخي ذلك فايهما المقدم فليل انه كان بداية التاريخ بسبب ذلك فجمع عمر الصحابة - [00:09:07](#)

متى نؤوق بعد اختلاف اتفقوا او اخذوا بانهم يؤوون من هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم. ليس من ولادته ولا من وفاته صلى الله عليه وسلم. نعم ولا من مبعثه وانما من هجرته صلى الله عليه وسلم وقدمه الى المدينة - [00:09:30](#)

وكانا قد هاجرا في ربيع فجعلوا البداية اول السنة. فكان من محرم. نعم ولا يخفى يعني ان التأريخ فيه مصلحة عظيمة وفائدة كبيرة نعم في التعبير ومعرفة تسلسل الحوادث ووقوع هذه الحوادث نعم واما عرفت المتقدم - [00:10:00](#)

من المتأخر واما عرفت ان هذه الرسالة متى جاءت يعني هذا الطلب الذي فيها متى وذلك من خلال التاريخ فكل هذا مهم ولذا نعم ايضا يعني لا يخفاك يعني اهمية كتابة التاريخ والاحداث - [00:10:36](#)

وما جرى وما حصل نعم. وطبعا الله عز وجل قص علينا تاريخ الانبياء وتاريخ الرسل عليهم الصلاة والسلام وتاريخ الخلق منذ بداية ادم عليه السلام وقبلنا من خلق السماوات والارض. نعم - [00:10:58](#)

فلا شك ان في كل هذا فائدة مهمة نعم. ومن اضبط التواريخ المحدثين وهم الذين حين بدأوا بالتاريخ في هذه الامة. نعم ولد البخاري له التاريخ الكبير والتاريخ الاوسط والصغير. نعم. والتاريخ يعقوب بن سفيان الفسوي - [00:11:18](#)

نعم. فالمحدثون هم بدأوا في هذه الامة بالتأريخ. نعم فالتاريخ الاوسط نعم معوق على السنين كل عشر سنوات نعم يذكر البخاري ماذا حصل في هذه العشر السنوات؟ نعم من الوفيات وما شابه ذلك نعم. وطبعا يدخل ايضا في التاريخ تاريخ الاشخاص -

[00:11:43](#)

وهم ثقات ام ضعفاء؟ نعم واما مسألة السماع وعدمه فكل هذه نعم داخله في التاريخ عند المحدثين ثم افردت هذه الاشياء نعم كانت هي الاساس والاصل ثم افقدت هذه الاشياء من الحوادث العامة والامور التي - [00:12:16](#)

اما يعني حدثت على وجه العموم نعم. ومن احسن التواريخ تاريخ الحافظ ابن كثير نعم الرخاء في بداية الخلق وخلق السماوات والارض. نعم وساق الايات والاحاديث التي جاءت في ذلك ثم - [00:12:41](#)

التاريخ الانبياء من لدن ادم عليه السلام فمن بعده الى زمنه تقريبا. نعم. رحمه الله فهذا نعم طبعا افاض في السيرة وتاريخ الحوادث

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:01

كتاب السيرة في البداية البداية والنهاية كتاب عظيم. وايضا يعني الحوادث التي حصلت في زمنه حتى من احسن من الف في حجة الرسول صلى الله عليه وسلم ابن كثير في البداية والنهاية - 00:13:21

ضمن احداث السيرة وقد افردت حجته من البداية والنهاية كما افردت ما يتعلق بالبعثة النبوية نعم فالتاريخ ابن كثير من احسن التوايخ المؤلفة في ذلك ولم يزل اهل العلم - 00:13:41

نعم يكتبون ويعوقون للاحداث نعم. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي في عام واحد وعشرين ومئتين. قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم وابو حازم سلمة بن دينار - 00:14:05

الاعوج عن ابيه سلمة بن دينار ابو حازم الاعرج نعم وكلاهما ثقة عن سهل بن سعد الساعدي. الانصاري وهو ايضا من اخر الصحابة وفاة في عام ثمانية وثمانين قال ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم. ولا من وفاته - 00:14:25

ما عدوا الا من مقدمه المدينة. وقد ذكر ابن حجر ان في مبعثه ووفاته في ذلك اختلاف وانما عدوا من مقدمه المدينة. ومن باب اولي ايضا في ولادته فيها اختلاف كثير - 00:14:53

عليه الصلاة والسلام فالذين يحددون المولد ويجعلون يوما يحتفلون فيه اهؤلاء نعم ليس عندهم دليل على ذلك. قال الحافظ ابن من حجب وذكروا في سبب عمل عمر التاريخ اشياء منها ما اخرجه ابن نعيم الفضل بن دكين. في تاريخه ومن طريقه الحاكم من طريق

الشعب ان ابا موسى كتب الى عمر انه - 00:15:16

اتينا منك كتب ليس لها تاريخ. فجمع عمر الناس فقال بعض معوخ بالمبعث وبعضهم بالهجرة. فقال عمر الهجرة هجرة وفوقت بين الحق والباطل فارخوا بها. وذلك سنة سبعة عشر. هذا من يعني في - 00:15:51

خلافة عمر قال فلما اتفقوا قال بعضهم ابدأوا برمضان فقال عمر بل بالمحرم. فانه منصرف الناس من حجهم اتفقوا عليه عليكم السلام وقال ايضا وروى الحاكم عن سعيد بن المسيب قال جمع عمر الناس فسألهم عن اول يوم يكتب التاريخ - 00:16:11

فقال علي من يومي هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك عرض الشرك ففعله عمر نعم قال وروى ابن ابي خيسمة من طريق ابن سيرين قال قدم رجل من اليمن فقال رأيت باليمن شيئا يسمونه التاريخ - 00:16:43

يكتبونه من عام كذا وشهو كذا. فقال عمر هذا حسن فابخوه. نعم وقد قال قبل ذلك وقد ابدى بعضهم للبداة بالهجرة مناسبة فقال كانت القضايا التي اتفقت له او اتفقت له ويمكن ان - 00:17:06

بها مولده ومبعثه وهجرته ووفاته. فرجح عندهم جعلها او جعلها من الهجرة لان المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين السنة. واما وقت الوفاة فاعرضوا عنه لما - 00:17:30

توقع بذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة. وانما او اخوه من ربيع الاول الى وانما نعم اخروه من ربيع الاول الى المحرم لان ابتداء العزم الهجرة كان في المحوم. اذ البيعة وقعت في اثناء ذي الحجة. وهي مقدمه او - 00:17:50

مقدمة الهجرة. نعم. قال حدثنا مسدد بموسى وهاد ابن موسى ابن مستورد الاسدي. قال حدثنا يزيد بن الزبير وهو البصري. توفي عام مئتين وثمانين ومئة. قال حدثنا معمر ابن راشد البصري. توفي عام اربعة وخمسين ومئة او ثلاث - 00:18:16

عن الزهري محمد ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا نعم فرضت ركعتين وهذا قبل البعثة. ثم هاجر عليه الصلاة والسلام ففرضت اربعا زيد في -

00:18:50

مات الحضع وبقي السفر على ما هو عليه. وتركت صلاة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر يقول ذكر بن جبير عن الواقدي ان الزيادة في صلاة الحضر كانت بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:18

المدينة بشهر واحد قال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امضي لاصحابي هجرتهم لمن مات بمكة قال حدثنا يا يحيى بن قزعة القرشي المكي ابن حجر يقول مقبول والاقرب انه ثقة. فقد وثقه الدارقطني في سؤالات الحاكم - 00:19:56

وروى عنه كبار الحفاظ وعلى رأسهم البخاري. والذهلي وابن وطة فهو ثقة. قال حدثنا ابراهيم ابن سعد القرشي الزهري توفي عام خمسة وثمانين ومئة. قال عن الزهري محمد ابن شهاب الزهبي توفي عام اربعة وعشرين ومئة. قال عن عامر بن سعد بن - [00:20:34](#) ذلك اي القرش الزهري. بن سعد بن ابي وقاص قال عن ابيه سعد رضي الله عنه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع. من مرض اشفيت منه على الموت - [00:21:02](#)

مرض في حجة الودع فقلت يا رسول الله بلغا بي من الوجع ما ترى. وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة كان في وقت مرضه هذا ليس عنده الا ابنة واحدة - [00:21:23](#)

افتصدقوا بثلثي مالي؟ قال لا قال فتصدقوا بشطره قال الثلث يا سعد والثلث كثير. عندما ايضا جاء في رواية انه قال لا قال بثلث مالي؟ قال الثلث والثلث كثير. ولذا جاء عن بعض الصحابة انهم تصدقوا - [00:21:44](#)

باقل من الثلث كما يحكى عن ابي بكر بالخمسة نعم الثلث يا سعد والثلث كثير انك انت دويتك اغنياء خير من ان تذرهم عائلة خفقون الناس نعم. اذا هم اولى هم اولى بالمعروف. الاقربون اولى بالمعروف - [00:22:13](#)

قال احمد بن يونس بن عبدالله بن يونس الربوعي عن ابراهيم بن سعد انتظر دويتك ولست بنافق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجره الله بها. حتى اللقمة تجعل في في امرأتك. نعم. وجاء في رواية حتى اللقمة تحتسبها - [00:22:41](#)

نعم في هذا الحديث او غيره. فعلم ان الانسان اذا احتسب ما ينفق على اهله مع انهم اهله. ان انه يؤجر في ذلك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي - [00:23:13](#)

قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضوى بك اخرون. وقد خلف حتى كان اخر العشرة وفاة رضي الله عنه توفي عام خمسة وخمسين. وهنا قال لن تخلف فتعمل عملا - [00:23:34](#)

تبتغي به وجه الله. فدل هذا على ان النفقة وغيرها اذا الانسان احتسبها. فانه يثاب اليها الا ازددت بها درجة وفعة. نعم ثم قال اللهم امضي لاصحابي هجرتهم ولا تردهم ولا تودهم على اعقابهم - [00:24:02](#)

لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة سعد بن خولة ممن هاجر ولكن كانت جاية الى مكة فكانت وفاته بمكة. رضي الله عنه. وقال احمد بن يونس - [00:24:28](#)

وموسى اي ابن اسماعيل تبوذك عن ابراهيم ان تذر ورثتك نعم قال باب كيف اخا النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه وقال عبدالرحمن بن عوف اخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع الانصاري لما قدمنا المدينة - [00:24:50](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم اخى بين المهاجرين والانصار. رضي الله تعالى عنهم وكانوا يتوارثون في الاول ثم بعد ذلك نسخ هذا الميراث بينهم وجعل ميراث الانسان لاهله. وقرابته. نعم - [00:25:23](#)

وقد جاء بان الرسول صلى الله عليه وسلم جعل له علي اخا له نعم. قال ابن تيمية ان هذا كذب يعني غير صحيح. مع انه جاء باسانيدها فيها بعض القوة - [00:25:49](#)

فرده ابن تيمية قال لان المؤاخاة بين الانصار والمهاجرين ليست بعضهم مع البعض الاخر وانما بين المهاجرين والانصار نعم وهذا يعني هذا هو هذه الاحاديث تدل على ذلك. قال وقال ابو جحيفة تأخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي - [00:26:14](#)

وسلمان قد جاء من مكان بعيد يقصد المدينة يريد الرسول صلى الله عليه وسلم بخلاف ابو الدرداء فانه مدني فاخذ بينهما. وان كان عندما قدم عليه الصلاة والسلام المدينة وجد سلمان فيها. لان سلمان - [00:26:43](#)

يعني كان يسأل عن زمن نبي فدل على انه هذا زمن نبي يخرج من المدينة فجاء للمدينة بعد وهلة طويلة مذكورة في يعني حدث بها ساقها الطبراني وغيره. فالكبير قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي محمد بن يوسف - [00:27:03](#)

الفغياب وقد توفي عام اطنعش ومائتين. قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري وتوفي سنة واحد وستين ومئة. قال عن حميد ابي حميد الطويل وتوفي عام بعد الاربعين ومئة عن انس رضي الله عنه في عام ثلاثة وتسعين وقيل غير ذلك قال قدم - [00:27:30](#)

عبد الرحمن ابن عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن ربيع الانصاري. فعرض عليه سعد ان يناصفه اهله

وماله رضي الله عنه. وقد استشهد رضي الله عنه. فقال عبدالرحمن بارك الله لك - 00:28:00

في اهلك ومالك لدني على السوق. فربح شيئاً من من اقط وسمن نعم ويعني الانسان اذا بذل السبب فالله عز وجل يرزقه. فالتجارة من الاسباب الرئيس في كسب المال قال فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضع من صفرة. فقال النبي - 00:28:20
صلى الله عليه وسلم مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من يصاب. قال فما سقت فيها؟ فقال وازن نواة من ذهب.
فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:54

او لم ولو بشاة قال الحافظ ابن حجر وانكر ابن تيمية في كتابه من المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين اي بينهم البعض مع البعض الآخر. وخصوصا مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم لعلي. قال لان المؤاخاة شرعت لانفاق بعضهم بعضا ولتأليف قلوب بعض - 00:29:14

على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم لاحد منهم. ولا لمؤاخاة المهاجر لمهاجري. قال وهذا رد للنص بالقياس واغفال عن حكمة المؤاخاة. لان ان بعض المهاجرين كان اقوى من بعض بالمال والعشيرة. والقوى فاخى بين الاعلى والادنى ليرتفقوا - 00:30:04

الادنى بالاعلى ويستعين الاعلى بالادنى. وبهذا تظهر مؤاخاته صلى الله عليه وسلم لعلي لانه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستموا. وكذب مؤاخاة حمزة وزيد ابن حارثة - 00:30:36
لان زيدا مولاهم فقد ثبت اخوتهما وهما من المهاجرين. فقد ثبتت او ثبت اخوتهما وهما من المهاجرين وسوف يأتي في عمرة القضاء قول زيد ابن حارثة ان بنت حمزة بنت اخي - 00:30:57

والله هذا يعني فيه بعض بعض النظر هذا فيه بعض النبض. نعم يعني قول زيد ابن حارثة بنت حمزة بنت اخي. اخوه في الاسلام. نعم وهو مولاهم. هو مولى زيد ابن حارثة رضي الله عنه هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهو - 00:31:20
وكان عندهم وعلي قد اخذه او الرسول عليه الصلاة والسلام وهو صغير اخذه من عمه ابي طالب نعم فهنا ايضا مؤاخاة عليه الصلاة والسلام لعلي يعني كأنها هنا ليس لها داعي الا اذا ثبت ذلك. يعني كان ليس لها حاجة او داعي لان اصلا هو - 00:31:59
ناشئ عنده علي رضي الله عنه هو ابن عم رسول الله عليه الصلاة والسلام وقد نشأ عنده وزوجه ابنته نعم فهو معدود منه نعم ولذا قال عندما هاجروا عندما عفا خرج عليه الصلاة والسلام الى غزوة تبوك وجعل علي - 00:32:26

اميرا في المدينة خلفه في المدينة فعلي تبعه بعد ذلك وهو متأثر فقال الا ترضى ان تكون ماذا نعم مني بمنزلة هارون من موسى. نعم. فلو كان اخوة هناك يعني موجودة هذي كان ما يحتاج نعم - 00:32:52
فانت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي. الا اذا ثبت ذلك ثبوتا واضحا بن علي والرسول صلى الله عليه وسلم. فهو ابن تيمية يعني رد هذا السيف هذا الشيء عندما رد على - 00:33:15

رافضي رد هذا الشيء الوافضي احتج بذلك فهو رده عليه وابطل ذلك. وقال ان المؤاخاة بين المهاجرين والانصار فالحافظ هنا يقول لا هذا ثابت. نعم يقول واخرج الحاكم بن عبد البر بسند حسن. يقول المعلم تحسينات المتأخرين فيها نظر. عن ابي الشعثاء - 00:33:42

ابن عباس اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين الزبير وابن مسعود. وهما من المهاجرين. قلت اخرجه جاء في المختار من المعجم الكبير الطبراني وابن تيمية يصرح بان حديث المختار اصح واقوى من احاديث المستدرک - 00:34:22
ولا يلزم طبعا ان احاديث المختار اصح من احاديث المستدرک ان تكون كلها نعم اصح في بعض يعني في اشياء في المختارة باطلة. وبعضها معلولة نعم. وان كانت هي لا شك المختارة - 00:34:42

ضياء المقدسي اصح فلا يعني ان يعني اصح من احاديث الحاكم هذا في الجملة. نعم فالله اعلم قال نقل ايضا يقول طب انا نعم طبعا تقدم عند البخاري في مناقب الانصار باب اخر النبي صلى الله عليه وسلم بين - 00:35:02
مهاجرين والانصار. قال ابن عبد البر كانت المؤاخاة مرتين. مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة بين المهاجرين والانصار فهي

المقصودة هنا. قال ابن حجر وذكر ابن سعد باسناد الواقدين. الى جماعة من - [00:35:44](#)

اذا هذا مرجعه الى ماذا؟ الى الواقع. هنا مرجعة الى الواقد وفي حديث ابن عباس في البخاري لما قدموا المدينة كان يرث المهاجر الانصاري دون ذوي رحم بالاخوة التي اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما. فنزلت واولو الارحام بعضهم اولى - [00:36:04](#) ببعض نعم. قال باب حدثني حامد بن عمر. يقول ابن حجر كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي بعده. ولعل كان بعده وحامد بن عمر البكراوي نعم واثنين في الكتب الستة حامد كلاهما وثيقة. قال لعل - [00:36:38](#)

الصالح ينتبه قال عن بشر ابن المفضل وهو وقاش البصري. وهو ثقة مشهور. قال حدثنا حميد ابن ابي حميد قال حدثنا انس بن مالك ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:17](#) المدينة فاتاه يسأله عن اشياء فقال اني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي. ما اول اشواط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة؟ وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه؟ اي من - [00:37:37](#)

هات الشجر قال اخبرني به جبريل انفا يعني ما كان يعلم عليه الصلاة والسلام قبل السؤال. قال ابن سلام ذاك اليهودي من الملائكة. هم اليهود نعوذ بالله يعادون جبريل كما ذكر الله عز وجل عنهم. قال اما اول اشواط الساعة فنوا تحشرهم من المشرق الى المغرب - [00:37:57](#)

المقصود بلاد الشام هي ارض المحشر والمنشأ. واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت فعلم ان كبد الحوت انه لحم طيب بحيث انه يكون هذا اول طعام اهل الجنة نسأل الله من فضله. يقول وزيادة كبد الحوت الزيادة - [00:38:27](#) هي القطعة المنفردة المعلقة في الكبد. وهي في المطعم في غاية اللذة لعل الشيخ طلال تيسر له. نعم. قال ويقال انها اهنأ طعام وامرأه ووقع في حديث ثوبان ان تحفتهم حين يدخلون الجنة زيادة كبد النون والنون هو الحوت - [00:38:57](#) نعم قال نعم واما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد نزع الولد. يعني الى اعمامه سبق ماء الرجل. واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد. اي - [00:39:23](#)

الى اخواله قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله. علم انه نبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله طبعنا اذا سبق هذا يكون في الشبه. واذا علا يكون في الذكورة وماذا والانوسة كما في حديث ثوبان. في الذكورة والانوثة - [00:39:50](#) فاذا علا. واما اذا سبق فهذا في الشبه. نعم. قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت فاسألهم عني. قبل ان يعلموا باسلامي. فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه - [00:40:16](#)

عليه وسلم اي رجل عبد الله ابن سلام فيكم؟ قالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم رأيتم ان اسلم عبدالله بن سلام؟ قالوا اعاده الله من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك - [00:40:36](#) فخرج اليهم عبدالله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. قالوا شوقنا وابن شونا وتنقصوا. قال هذا كنت اخاف يا رسول الله. قال حدثنا علي بن عبدالله المعروف بابن المديني - [00:40:56](#)

توفي اربعة وثلاثين ومئتين. قد حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار الجمحي. سبع عفوا. سمع ابا المن هذا عبد الرحمن ابن مطعم قال باع شريك لي دراهم في السوق نسيئة - [00:41:16](#) فقلت سبحة الله يصلح هذا فقال سبحة الله ولقد والله لقد بعثها في السوق فما عابه احد. فسألت عازب فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع. فقال ما كان يدا بيد - [00:41:37](#)

ليس به بأس. واما ما كان نسيئة فلا يصلح. فعلم ان هذا ربا. والقي زيد ابن اوقم والقي زيد ابن عوقمة فأسأله فانه كان اعظمنا تجارة. فسألت زيد بن ارقم فقال - [00:41:57](#) وقال سفيان مرة فقال قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم او الحج. نعم فعلم ان هذا من اوربا وانه لا يجوز من الربا كما - [00:42:17](#)

بذلك النصوص نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:42:37](#)